

## 4) قرار الجمعية العامة

### 1) التوفيق في الإختيار

تبليغ محافظ الحسابات المقبول كتابيا مع وصل إستلام التبليغ

يقوم محافظ الحسابات المقبول بإشعار الكيان برسالة قبول العهدة في أجل أقصاه ثمانية أيام من تاريخ وصل إستلام تبليغه بالتعيين

### 2) فشل المشاورات في تعيين محافظ حسابات

يعين من طرف رئيس محكمة دائرة الإختصاص بناء على عريضة يقدمها المسؤول الأول للكيان

في هذه الحالة لا تطبق أحكام هذا المرسوم

## إنهاء مهام محافظ الحسابات

### الحالة الإستثنائية

### الحالة العادية

- 1- الإستقالة
- 2- الإقالة ( حالة حدوث خطأ أو مانع )
- 3- الوفاة
- 4- الشطب
- 5- حل الشركة
- 6- الإفلاس

- 1- إنتهاء العهدة ( 03 ) سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة
- 2- حالة عدم المصادقة على حسابات الشركة لسنتين متتاليتين وبعد إبلاغ وكيل الجمهورية المختص

ما هي المسؤوليات التي  
تتجر عن إخلال الخبير  
المحاسب ومحافظ الحسابات  
بواجباتهما المهنية ؟

متى تقحم مسؤوليتهما ؟

من السلطة المسؤولة عن  
إقحام مسؤوليتهما ؟

ما هي العقوبات التي يتعرض  
لها كل من الخبير المحاسب  
ومحافظ الحسابات ؟

## 1) المسؤولية التأديبية

تقحم عند ارتكابهما :  
- مخالفة أو تقصير تقني  
- مخالفة القواعد الأخلاقية للمهنة

من طرف المجلس الوطني للمحاسبة  
( اللجنة التأديبية )

العقوبات المقررة قانونا هي :  
1- الإنذار 2- النوبيخ 3- التوقيف المؤقت لمدة أقصاها ( 06 ) أشهر  
4- الشطب من الجدول  
تطبق تصاعديا حسب درجة جسامة الخطأ

آلية حماية الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات ؟

نذكر على سبيل المثال بعض المخالفات التي تنجر عنها المسؤولية التأديبية لكل من الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات :



القيام بتصرفات تسيئ إلى شرف المهنة وسمعتها حتى خارج ممارساتهما للمهنة



عدم إعلام التنظيم الذي ينتمون إليهم عن كل تغير يطرأ على وضعيتهم المهنية

## (2) المسؤولية المدنية

يعتبر محافظ الحسابات  
مسؤولاً :  
- مسؤولية شخصية أمام  
الكيان المراقب .  
-مسؤولية تضامنية مع الكيان  
( م 61 من ق 01-10 )

يعتبر الخبير المحاسب  
مسؤولاً أمام زبائنه:  
- عند مخالفته لبنود العقد  
( م 60 من ق 01-10 )

الجهة القضائية المختصة

التعويض عن الضرر الذي لحق بالغير أو الكيان

من صور الأخطاء التي تتجر عنها المسؤولية المدنية للخبير المحاسب ومحافظ الحسابات نذكر ما يلي :



عدم أداء مهامهم في الآجال المحددة في العقد .



الإكتفاء بالمراقبة السطحية وعدم بذل العناية اللازمة لتنفيذ مهامهم .

**3) المسؤولية الجزائية  
م 62 من ق 10-01**



- عن كل تقصير في القيام بالتزام قانوني  
( سواء كان فاعلا أصليا أو مشاركا فيها )



إذا تقم المسؤولية الجزائية للخبير المحاسب  
ومحافظ الحسابات مباشرة عند مخالفتهم للقانون



العقوبات المقررة قانونا  
إضافة إلى العقوبات التأديبية ( لجنة التأديب )  
يمكن تسليط عقوبة الغرامة أو الحبس أو العقوبتين  
معا من طرف الجهة القضائية المختصة .



من صور الأخطاء التي تتجر عنها المسؤولية  
الجزائية للخبير المحاسب ومحافظ الحسابات نذكر  
ما يلي :



- إنتحال صفة  
- الوقوع في حالات التنافي والموانع .



عدم التبليغ عن الأفعال التي تشكل جرم في نظر  
القانون ( الإختلاس ، التزوير ، ... ) التي يكتشفها  
أثناء القيام بمهامه .

ما هي حالات التنافي ؟  
م 64 من القانون السالف الذكر

- كل نشاط تجاري ( سواء بالوساطة أو الوكالة )
- كل عمل مأجور يقتضي قيام صلة خضوع قانوني
- كل عهدة إدارية أو العضوية في مجلس مراقبة المؤسسات التجارية المنصوص عليها في القانون التجاري، غير تلك المنصوص عليها في المادة (46) من هذا القانون .

- كل عهدة برلمانية
- كل عهدة إنتخابية في المجالس البلدية والولائية ( إبلاغ التنظيم الذي ينتمي إليه خلال شهر واحد من بداية العهدة لإستخلافه )

## ملاحظة

يسمح للخبير المحاسب ومحافظ الحسابات ممارسة مهام التعليم والبحث في مجال المحاسبة بصفة تعاقدية أو تكميلية

ما هي حالات الموانع ؟  
م 65 من القانون 10-01  
م 715 مكرر 6 من القانون التجاري

- القيام مهنيا بمراقبة حسابات الشركة التي يمتلك فيها مساهمات بصفة مباشرة أو غير مباشرة .
- القيام بأعمال تسيير سواء بصفة مباشرة أو بالمساهمة أو بالإنابة عن المسيرين .
- ممارسة وظيفة مستشار جبائي أو خبير قضائي لدى شركة أو هيئة يراقب حساباتها .
- الجمع بين ممارسة وظيفة خبير محاسب ومحافظ حسابات في نفس المؤسسة .
- شغل منصب مأجور في الشركة أو الهيئة التي راقبها بعد أقل من ثلاث (03) سنوات من انتهاء عهده .
- الأقرباء و الأصهار لغاية الدرجة الرابعة ، بما في ذلك القائمين بالإدارة وأعضاء مجلس المديرين ومجلس مراقبة الشركة .

الخاتمة

سورة على حسن المصاحف



أسئلة  
؟؟؟